mroftalp htehaB ni knil muideM



# عقوبة التعزير لا يحددها إلا ولي أمر المسلمين | الشيخ عبد القادر شيبة الحمد رحمه الله

عبدالقادر شيبة الحمد

---

يعني لو واحد قتل قتيه العدل ان يقام فيه قصص اذا كان عمل متعمدا وقتله بالة قاتلة هذا اللي قتل قتيل عامدا متعمدا متعمدا بالة قاتلة بالة قاتلة بالة قاتلة هذا هذا عليه قصاص - 00:00:00

لكن قال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء للاحسان لو تركت العبد باقامة القصاص عليه وجبالة الدية كتير الله يعتقك من النار لانك اعطاك في هذا من القتل - 00:00:24

هو مستحقه لكنك كنت تملك قتله ولا قتلته عنه ولزلك قال اذا عفي له من اخيه شيء فاتباع بمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة. فمن اعتدى بعد ذلك - 00:00:45

فله عذاب اليم فالجريمة قد تكون كبيرة والعدل يقتضي فيها كذا وقد تكون تعزيرية ما فيها حد ولا قصاص ولا يمين ولا يسار. وانما ترجع لولي امر المسلمين ولي امر المسلمين - 00:01:01

وفيها مسلمين يحكم فيها اللي يقول ويمشى اللي يقول المشن ان قال لك سلوك قتل وانقلع في حاله خليه يروح لانه من ذوي الهيئات وعثر وهو من ذوي الهيئات الاثر اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم ويعفو عنه يقول له روح هذا ايضا يبكي - 00:01:21

يعني من الممكن لولي امر المسلمين في التعزير ان يبلغ به الحد الاقصى وهو القتل وقد بالحد الادنى وهو يضربه خمس جلدات والعشر جلدات ويقول له رح ولا يوبخه قدام الناس ولا يقول له بس رح - 00:01:41

وهو يعلم علم اليقين ان جولي تروح له دي تعادل ضرب السيف رقبته العبد يلحى بالعصا والحر لا تكفيه الاشارة. هذا تكفيه الاشارة - 00:02:00